

الجزيرة العربية في العصر الجاهلي

أما العرب قبل الإسلام فسَاءت أخلاقهم، فأوغلوا بالخمير والقمار، وبلغت بهم
القساوة والحمية المزعومة إلى وأد (1) البنات، وشاعت فيهم الغارات، وقطع
الطرق على القوافل، وسقطت منزلة المرأة، فكانت تورث كما يورث المتاع أو
الدابة، ومن المأكولات ما هو خاص بالذكور، محرم على الإناث، وكان يسوغ
للرجل أن يتزوج ما يشاء من النساء من غير تحديد.

وكانت العصبية القبليّة، والدموية شديدة جامحة، وأغرموا بالحرب، حتى صارت
مسلاة لهم، وملهى وهواية، ينهزون للتسليّة، وقضاء هوى النفس نشوب حرب
لها مسوغ، أو لا مسوغ لها، يدلّ على ذلك ما قاله الشاعر الجاهلي (الرقاد بن
المندر بن ضرار الضبي):

إذا المهرّة الشقراء أدرك ظهرها ... فشبّ الإله الحرب بين القبائل

وأوقد ناراً بينهم بصرامها ... لها وهج للمصطلي غير طائل

وهانت عليهم إراقة الدماء، فنتيرها حادثة تافهة، وتدوم الحرب أربعين

(1) وأد البنات: قتلهن: كان إذا ولد لأحدهم في الجاهلية بنتٌ دفنها في التراب وهي حية
حشية العار. انظر النهاية (5/ 125)

سَنَةً يُفْتَل فِيهَا أُلُوفٌ مِنَ النَّاسِ.

أَمَّا مِنْ جِهَةِ الْأَخْلَاقِ، فَكَانَتْ فِيهِمْ أَدْوَاءٌ وَأَمْرَاضٌ مُتَأَصِّلَةٌ، وَأَسْبَابُهَا فَاشِيَةٌ (1).

* شَرَبُ الْخَمْرِ:

وَكَانَ شَرَبُ الْخَمْرِ وَاسِعَ الشُّيُوعِ، شَدِيدَ الرُّسُوحِ فِيهِمْ، تَحَدَّثَ عَنْ مُعَاقَرَتِهَا وَالْإِجْتِمَاعِ عَلَى شَرِبِهَا الشُّعْرَاءُ، وَشَعَلَتْ جَانِبًا كَبِيرًا مِنْ شِعْرِهِمْ وَتَارِيخِهِمْ وَأَدَبِهِمْ، وَكَثُرَتْ أَسْمَاؤُهَا وَصِفَاتُهَا فِي لُغَتِهِمْ، وَكَثُرَ فِيهَا التَّدْقِيقُ وَالتَّفْصِيلُ كَثْرَةً تَدْعُو إِلَى الْعَجَبِ، وَكَانَتْ حَوَائِثُ الْخَمَّارِينَ مَفْتُوحَةً دَائِمًا يُرْفَرُفُ عَلَيْهَا عِلْمٌ يُسَمَّى (غَايَةً).

قَالَ لَيْبِدُ (2) بِنُ رَبِيعَةَ الْعَامِرِيِّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-:

قَدْ بَتُّ سَامِرَهَا وَغَايَةَ تَاجِرٍ ... وَافَيْتُ إِذْ رُفِعَتْ وَعَزَّ مُدَامُهَا

وَكَانَ مِنْ شُّيُوعِ تِجَارَةِ الْخَمْرِ أَنْ أُصْبَحَتْ كَلِمَةُ التِّجَارَةِ مُرَادِفَةً لِبَيْعِ الْخَمْرِ (3).

(1) انظر السيرة النبوية ص 39 لأبي الحسن الندوي رحمه الله.

(2) هُوَ لَيْبِدُ بْنُ رَبِيعَةَ بْنِ صَعْصَعَةَ الْعَامِرِيِّ الشَّاعِرِ الْمَشْهُورِ، كَانَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- شَاعِرًا مِنْ فُحُولِ الشُّعْرَاءِ، وَكَانَ فَارِسًا شُجَاعًا سَخِيًّا، وَهُوَ صَاحِبُ إِحْدَى الْمُعَلَّقَاتِ السَّبْعِ، وَفَدَّ عَلَى النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- سَنَةً وَفَدَّ قَوْمَهُ بَنُو جَعْفَرٍ، فَأَسْلَمَ وَحَسُنَ إِسْلَامُهُ. انظر الإصابة (500 / 5).

(3) انظر السيرة النبوية ص 39 لأبي الحسن الندوي رحمه الله.

* القَمَارُ:

وَكَانَ الْقَمَارُ مِنْ مَفَاخِرِ الْحَيَاةِ الْجَاهِلِيَّةِ، قَالَ الشَّاعِرُ الْجَاهِلِيُّ:
أَعْيَرْتَنَا أَلْبَانَهَا وَأُحُومَهَا ... وَذَلِكَ عَارٌ يَا ابْنَ رَيْطَةَ ظَاهِرُ
نُحَابِي بِهَا أَكْفَاءَنَا وَنُهَيْئُهَا ... وَنَشْرَبُ فِي أَثْمَانِهَا وَنُقَامِرُ
وَكَانَ عَدَمُ الْمُشَارَكَةِ فِي مَجَالِسِ الْقَمَارِ عَارًا.

قَالَ قَتَادَةُ: كَانَ الرَّجُلُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يُقَامِرُ عَلَى أَهْلِهِ وَمَالِهِ، فَيَقْعُدُ حَرِيْبًا (1) سَلِيْبًا،
يَنْظُرُ إِلَى مَالِهِ فِي يَدِ غَيْرِهِ، فَكَانَتْ تُورِثُ بَيْنَهُمْ عَدَاوَةً وَبُغْضًا (2).

* تَعَاطِيَهُمُ الرِّبَا:

وَكَانَ أَهْلُ الْحِجَازِ: الْعَرَبُ وَالْيَهُودُ، يَتَعَاطُونَ الرِّبَا، وَكَانَ فَائِثِيًّا (3) فِيهِمْ، وَكَانُوا
يُجْحِفُونَ (4) فِيهِ، وَيَبْلُغُونَ إِلَى حَدِّ الْغُلُوِّ وَالْقَسْوَةِ.

قَالَ الْإِمَامُ الطَّبْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: كَانَ الرِّبَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فِي التَّضْعِيفِ وَفِي
السِّنِّينَ، يَكُونُ لِلرَّجُلِ فَضْلٌ دَيْنٍ، فَيَأْتِيهِ إِذَا حَلَّ الْأَجَلَ، فَيَقُولُ لَهُ: تَقْضِيْنِي أَوْ
تَرِيْدِيْنِي؟ فَإِنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ يَفْضِيْهِ قَضَى، وَإِلَّا حَوَّلَهُ إِلَى السِّنِّ التِّي فَوْقَ ذَلِكَ،
إِنْ كَانَتْ ابْنَةٌ مَخَاضٍ (5) يَجْعَلُهَا. . . .

(1) الحريب: الذي سلب ماله. انظر لسان العرب (101 / 3).

(2) انظر تفسير الإمام الطبري (5 / 36) - آية (91) من سورة المائدة.

(3) فثا: أي انتثر. انظر النهاية (3 / 403).

(4) المُجَاحِفَةُ: أَخَذُ الشَّيْءِ وَاجْتِرَافُهُ. انظر لسان العرب (2 / 186).

(5) الْمَخَاضُ: اسْمٌ لِلنُّوْقِ الْحَوَامِلِ، وَبِنْتُ الْمَخَاضِ وَابْنُ الْمَخَاضِ: مَا دَخَلَ فِي السُّنَةِ

أَبْنَةُ لُبُونٍ (1) فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ، ثُمَّ حِقَّةٌ (2)، ثُمَّ جَذْعَةٌ (3)، ثُمَّ رُبَاعِيًّا (4) هَكَذَا إِلَى فَوْقٍ.

وَفِي الْعَيْنِ (5) يَأْتِيهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ أضعفه في العامِ القابلِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ أضعفه أيضًا، فَتَكُونُ مِئَةً، فَيَجْعَلُهَا إِلَى الْقَابِلِ مِئَتَيْنِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ جَعَلَهَا أَرْبَعِمِئَةً يُضعفها له كُلِّ سَنَةٍ أَوْ يَقْضِيهِ (6).

وَقَدْ رَسَخَ الرَّبَا فِيهِمْ، وَجَرَى مِنْهُمْ مَجْرَى الْأُمُورِ الطَّبِيعِيَّةِ الَّتِي صَارُوا لَا يُفَرِّقُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التِّجَارَةِ الطَّبِيعِيَّةِ، وَقَالُوا: {إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرَّبَا}.

قَالَ الْإِمَامُ الطَّبْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: إِنَّ الَّذِينَ كَانُوا يَأْكُلُونَ الرَّبَا مِنْ أَهْلِ

(1) بِنْتُ لُبُونٍ، وَابْنُ لُبُونٍ: وَهُمَا مِنَ الْإِبِلِ مَا أَتَى عَلَيْهِ سَنَتَانِ وَدَخَلَ فِي الثَّلَاثَةِ، فَصَارَتْ أُمُّهُ لُبُونًا، أَي دَاتٌ لَبِينٌ؛ لِأَنَّهَا تَكُونُ قَدْ حَمَلَتْ حَمَلًا آخَرَ وَوَضَعَتْهُ. انظر النهاية (4 / 198).

(2) الْحِقَّةُ: بَكْسَرُ الْحَاءِ وَهُوَ مِنَ الْإِبِلِ مَا دَخَلَ فِي السَّنَةِ الرَّابِعَةِ إِلَى آخِرِهَا، وَسُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ اسْتَحَقَّ الرُّكُوبَ وَالتَّحْمِيلَ، وَيُجْمَعُ عَلَى حِقَاقٍ وَحَقَائِقَ. انظر النهاية (1 / 399).

(3) الْجَذْعَةُ: هُوَ مَا كَانَ مِنْهَا شَابًّا فَنِيًّا، فَهُوَ مِنَ الْإِبِلِ مَا دَخَلَ فِي السَّنَةِ الْخَامِسَةِ، وَمِنَ الْبَقْرِ وَالْمَعْزِ مَا دَخَلَ فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ، وَقِيلَ الْبَقْرُ فِي الثَّلَاثَةِ، وَمِنَ الضَّأْنِ مَا تَمَّتْ لَهُ سَنَةٌ، وَقِيلَ أَقْلٌ مِنْهَا. انظر النهاية (1 / 243).

(4) يُقَالُ لِلذَّكَرِ مِنَ الْإِبِلِ إِذَا طَلَعَتْ رَبَاعِيَّتُهُ -أَي أَسْنَانُهُ الْأَمَامِيَّةُ- رَبَاعٌ، وَالْأُنْثَى رَبَاعِيَّةٌ بِالتَّخْفِيفِ، وَذَلِكَ إِذَا دَخَلَ فِي السَّنَةِ السَّابِعَةِ. انظر النهاية (2 / 173).

(5) الْعَيْنُ: هُوَ الدَّهَبُ. انظر لسان العرب (9 / 507).

(6) انظر تفسير الطبري (3 / 104)

الْجَاهِلِيَّةِ، كَانَ إِذَا حَلَّ مَالٌ أَحَدِهِمْ عَلَى غَرِيمِهِ، يَقُولُ الْغَرِيمُ لِعَرِيمِ الْحَقِّ: زِدْنِي فِي الْأَجْلِ وَأَزِيدُكَ فِي مَالِكَ، كَانَ يُقَالُ لَهُمَا إِذَا فَعَلَا ذَلِكَ: هَذَا رَبًّا لَا يَحِلُّ، فَإِذَا قِيلَ لَهُمَا ذَلِكَ، قَالُوا: سَوَاءٌ عَلَيْنَا زِدْنَا فِي أَوَّلِ الْبَيْعِ، أَوْ عِنْدَ مَحَلِّ الْمَالِ (1).

* انْتِشَارُ الزَّنى:

وَلَمْ يَكُنْ الزَّنى نَادِرًا، وَكَانَ غَيْرَ مُسْتَنَكِرٍ، فَكَانَ مِنَ الْعَادَاتِ أَنْ يَتَّخِذَ الرَّجُلُ خَلِيلَاتٍ، وَتَتَّخِذُ النِّسَاءُ أَخِلَاءَ بِدُونِ عَقْدٍ، وَقَدْ كَانُوا يُكْرَهُونَ بَعْضَ النِّسَاءِ عَلَى الزَّنى، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ (2) مِنْكُمْ طَوْلًا (3) أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ (4) الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فِتْنَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَأَنْكِحُوهُنَّ بِأَدْنَى أَهْلِهِنَّ وَأَتَوْهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ (5) وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ} (6).

وَرَوَى الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَنْ

(1) انظر تفسير الطبري (104 / 3).

(2) قال الحافظ ابن كثير في تفسيره (260 / 2): أي ومن لم يجد.

(3) قال الحافظ ابن كثير في تفسيره (260 / 2): أي سعة وقُدرة.

(4) قال الحافظ ابن كثير في تفسيره (261 / 2): أي الحرَّائِر.

(5) قال القرطبي في تفسيره (236 / 6): أي غير زَوَانٍ، أي مُغْلَنَاتٍ بِالزَّنى؛ لِأَنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانَ فِيهِمُ الزَّوَانِيُّ فِي الْعَلَانِيَّةِ، وَلَهُنَّ رَايَاتٌ مَنْصُوبَاتٌ.

(6) قال القرطبي في تفسيره (236 / 6): أي أصدقاء على الفاحشة، والآية الكريمة في سورة النساء رقم (25)

النِّكَاحِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَنْحَاءٍ . . . وَالنِّكَاحُ الرَّابِعُ: يَجْتَمِعُ النَّاسُ
الكَثِيرُ فَيَدْخُلُونَ عَلَى الْمَرْأَةِ لَا تَمْنَعُ مَنْ جَاءَهَا، وَهِنَّ الْبَغَايَا كُنَّ يَنْصِبْنَ عَلَى
أَبْوَابِهِنَّ رَايَاتٍ تَكُونُ عَلَمًا (1)، فَمَنْ أَرَادَهُنَّ دَخَلَ عَلَيْهِنَّ (2).

وَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: {وَلَا تُكْرَهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِيَبْتِغُوا
عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا} (3).

وَرَوَى الْإِمَامُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-
أَنَّهُ قَالَ: لَا تُكَلِّفُوا الْأُمَّةَ غَيْرَ ذَاتِ الصَّنْعَةِ الْكَسْبِ، فَإِنَّكُمْ مَتَى كَلَّفْتُمُوهَا ذَلِكَ كَسَبَتْ
بِفَرْجِهَا (4).

وَقَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- عَنْ كَسْبِ الْبَغِيِّ، فَقَدْ أَخْرَجَ الْإِمَامُ
أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ- أَنَّهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- عَنْ كَسْبِ الْحَجَّامِ، وَكَسْبِ
الْبَغِيِّ، وَثَمَنِ الْكَلْبِ (5).

وَرَوَى الْإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَنَّ
جَارِيَةَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بِنِ سَلُولٍ يُقَالُ لَهَا: مُسَيِّكَةٌ، وَأُخْرَى يُقَالُ لَهَا:

(1) قال الحافظ في الفتح (10 / 232): عَلَمًا بفتح اللام أي علامةً.

(2) أخرجه البخاري في صحيحه -كتاب النكاح- باب {وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَّغْنَ أَجَلَهُنَّ} -
رقم الحديث (5127).

(3) سورة النور آية (33).

(4) أخرجه الإمام مالك في الموطأ -كتاب الاستئذان- باب الأمر بالرفق بالمملوك - وأورده
ابن الأثير في جامع الأصول (10 / 589).

(5) أخرجه الإمام أحمد في مسنده - رقم الحديث (7976)

أَمِيمَةً، فَكَانَ يُكْرِهُهُمَا عَلَى الزَّوْجِ، فَشَكَتَا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: {وَلَا تُكْرَهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِيَبْتِغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهُهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ} (1).

وَكَانَتِ الْمَرْأَةُ فِي الْمَجْتَمَعِ الْجَاهِلِيِّ عُرْضَةً غَبْنٍ (2) وَحَيْفٍ (3)، تُؤْكَلُ حُقُوقُهَا، وَتُبْتَرُ (4) أَمْوَالُهَا، وَتُحْرَمُ إِرْثُهَا، وَتُعْضَلُ (5) بَعْدَ الطَّلَاقِ، أَوْ وَفَاةِ الزَّوْجِ مِنْ أَنْ تَتَّخِجَ زَوْجًا تَرْضَاهُ، وَتُورَثُ كَمَا يُورَثُ الْمَتَاعُ أَوْ الدَّابَّةُ.

* وَأَدُهُمُ الْبَنَاتِ:

وَقَدْ بَلَغَتْ كَرَاهَةُ الْبَنَاتِ إِلَى حَدِّ الْوَادِ (6)، ذَكَرَ الْهَيْثَمُ بْنُ عَدِي، عَلَى مَا حَكَاهُ عَنْهُ الْمَيْدَانِيُّ أَنَّ الْوَادَ كَانَ مُسْتَعْمَلًا فِي قَبَائِلِ الْعَرَبِ قَاطِبَةً، فَكَانَ يَسْتَعْمَلُهُ وَاحِدًا وَيَبْتَرُكُهُ عَشْرَةً، فَجَاءَ الْإِسْلَامُ، وَكَانَتْ مَذَاهِبُ الْعَرَبِ مُخْتَلِفَةً فِي وَادِ الْبَنَاتِ، فَمِنْهُمْ مَنْ كَانَ يَبْدُ الْبَنَاتِ لِمَزِيدِ الْغَيْرَةِ، وَمَخَافَةِ لُحُوقِ الْعَارِ بِهِمْ مِنْ أَجْلِهَا، وَمِنْهُمْ مَنْ كَانَ يَبْدُ مِنَ الْبَنَاتِ مَنْ كَانَتْ زَرْقَاءَ، أَوْ شَيْمَاءَ (7)،

(1) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه -كتاب التفسير- باب في قوله تَعَالَى: {وَلَا تُكْرَهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ} - رقم الحديث (3029) (27).

(2) الْغَبْنُ: النسيان. انظر لسان العرب (10 / 15).

(3) الْحَيْفُ: الميل في الحكم، والجور والظلم. انظر لسان العرب (3 / 420).

(4) تُبْتَرُ أَمْوَالُهَا: أي تُسَلَبُ أَمْوَالُهَا. انظر لسان العرب (1 / 399).

(5) تُعْضَلُ: أي تُمْنَعُ. انظر النهاية (3 / 230).

(6) وَادُ الْبَنَاتِ: قَتْلُهُنَّ: كان إذا وُلِدَ لأحدهم في الجاهلية بنت دفنَها في التُّرابِ وهي حَيَّةٌ، خشية العار. انظر النهاية (5 / 125).

(7) شَيْمَاءُ: أي سَوْدَاءُ. انظر لسان العرب (7 / 262).

أَوْ بَرِّشَاءَ (1)، أَوْ كَسَحَاءَ (2) تَشَاؤُمَّا مِنْهُمْ بِهَذِهِ الصِّفَاتِ.

وكانوا يفتنون البنات، ويبدونهن بقسوة نادرة في بعض الأحيان، فقد يتأخرن وأد المؤمنة لسفر الوالد وشغله فلا يبدنها إلا وقد كبرت، وصارت تعقل، وقد حكوا في ذلك عن أنفسهم مبيكات، وقد كان بعضهم يلقي الأنتى من شاهق (3).

يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ حَالِهِمْ: {وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا (4) وَهُوَ كَظِيمٌ (5) (58) يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ (6) فِي التُّرَابِ أَلَّا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ} (7).

* قَتْلُ الْأَوْلَادِ خَشْيَةَ الْفَقْرِ:

وَمِنْهُمْ مَنْ كَانَ يَفْتُلُ أَوْلَادَهُ خَشْيَةَ الْإِنْفَاقِ وَخَوْفَ الْفَقْرِ، وَهُمْ الْفُقَرَاءُ مِنْ بَعْضِ قَبَائِلِ الْعَرَبِ، فَكَانَ يَشْتَرِيهِمْ بَعْضُ سُرَاةٍ (8) الْعَرَبِ وَأَشْرَافِهِمْ،

(1) الأبرش: الأبرص. انظر لسان العرب (1/ 377).

(2) الأكسح: الأعرج، والمفعد أيضا. انظر لسان العرب (12/ 89).

(3) الشاهق: الجبل المرتفع. انظر لسان العرب (7/ 229).

(4) قال الحافظ ابن كثير في تفسيره (4/ 578): أي كئيبا من الهم.

(5) قال الحافظ ابن كثير في تفسيره (4/ 578): أي ساكت من شدة ما هو فيه من الحزن.

(6) قال الحافظ ابن كثير في تفسيره (4/ 578): أي يبدنها، وهو أن يدفنها في التراب وهي حية.

(7) سورة النمل آية (58) (59).

(8) سُرَاةٌ: أي أشرف. انظر النهاية (2/ 327)

فَصَعَصَعَةُ بْنُ نَاجِيَةَ يَقُولُ: جَاءَ الْإِسْلَامُ وَقَدْ فَدَيْتُ ثَلَاثَ مِائَةٍ مَوْءُودَةٍ (1)
وَمِنْهُمْ مَنْ كَانَ يَنْذُرُ إِذَا بَلَغَ بَنُوهُ عَشْرَةَ نَحَرَ وَاحِدًا مِنْهُمْ، كَمَا فَعَلَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ
جَدُّ الرَّسُولِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-.

فَحَدَّرَهُمُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مِنْ هَذَا الْفِعْلِ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ: {قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ
رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ (2)
نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ. . .} (3).

وَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: {وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ
قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا} (4).

وَرَوَى الشَّيْخَانِ فِي صَحِيحَيْهِمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ:
قُلْتُ: يَا

رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ؟ ، قَالَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: "أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ
نِدًّا (5)، وَهُوَ خَلْقَكَ".

قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ .

قَالَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: "أَنْ تَقْتُلَ وَوَلَدَكَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ".

قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ .

(1) انظر الإصابة (3/ 347).

(2) الإِمْلَاقُ: الْفَقْرُ. انظر تفسير ابن كثير (3/ 362).

(3) سورة الأنعام آية (151).

(4) سورة الإسراء آية (31).

(5) النِدُّ: بكسر النون وتشديد الدال، هو مثلُ الشيء الذي يُضَادُّهُ في أمورِهِ، ويريد بها ما
كانوا يَتَّخِذُونَهُ آلِهَةً مِنْ دُونِ اللَّهِ تَعَالَى. انظر النهاية (5/ 30)

قَالَ -صلى الله عليه وسلم-: "أَنْ تَرَائِي حَلِيلَةَ (1) جَارِكَ" (2).
وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: الْمَلَائِكَةُ بَنَاتُ اللَّهِ -تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يَقُولُونَ عُتْوًا كَبِيرًا- فَالْحَقُّوا
الْبَنَاتِ بِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى (3).
يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ: {وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ سُبْحَانَهُ وَلَهُمْ مَا يَشْتَهُونَ} (4).
وَقَالَ تَعَالَى: {فَاسْتَفْتِهِمْ أَلِرَبِّكَ الْبَنَاتُ وَلَهُمُ الْبُنُونَ (149) أَمْ خَلَقْنَا الْمَلَائِكَةَ إِنَاثًا
وَهُمْ شَاهِدُونَ} (5).

* ظَلَامٌ مُطْبِقٌ وَيَأْسٌ قَاتِلٌ:

وَقُصَارَى الْقَوْلِ: إِنَّ الْقَرْنَ السَّادِسَ الْمَسِيحِيَّ الَّذِي كَانَتْ فِيهِ الْبِغْتَةُ الْمُحَمَّدِيَّةُ وَمَا
يَلِيهِ مِنْ فِتْرَةٍ زَمَنِيَّةٍ، كَانَ مِنْ أَحَطِّ أَدْوَارِ التَّارِيخِ، وَمِنْ أَشَدِّهَا ظَلَامًا وَيَأْسًا مِنْ
مُسْتَقْبَلِ الْإِنْسَانِيَّةِ وَصَلَاحِيَّتِهَا لِلْبَقَاءِ وَالْإزْدِهَارِ (6).

-
- (1) قال الحافظ في الفتح (75 / 14): الْحَلِيلَةُ بفتح الحاء وزن عَظِيمَةٌ أَي التي يحلُّ له
وَطُورُهَا.
- (2) أخرجه البخاري في صحيحه -كتاب الحدود- باب إثم الزناة - رقم الحديث (6811) -
وأخرجه في كتاب التوحيد - باب قول الله تَعَالَى: {فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا} - رقم الحديث
(7520) - ومسلم في صحيحه - كتاب الإحصان - باب كون الشرك أقبح الذنوب - رقم
الحديث (141).
- (3) انظر السيرة النبوية لأبي الحسن الندوي ص 39.
- (4) سورة النحل (57).
- (5) سورة الصافات الأيتان (149، 150).
- (6) انظر السيرة النبوية لأبي الحسن الندوي ص 43